مرسوم رقم ٣٣٣٣

إحالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي إلى إلغاء ثلاثة قروض مُخصّصة لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع زيادة تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب ــ سدّ بسري ومشروع بناء كلية الصحّة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)

إنّ رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته،

بناء على القانون المعجّل رقم ٢١ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤(الموافقة على ابرام اتفاقية استصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية، لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)

بناء على القانون المعجّل رقم ٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (الموافقة على إبرام اتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)،

بناء على القانون رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ (الموافقة على إبرام اتفاقية إستصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي –المرحلة الخامسة)،

بناء على القانون رقم ٣٥ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ (الموافقة على إبرام اتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي ـ المرحلة الخامسة)،

بناء على القانون رقم ٣٨ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ (الموافقة على ابرام اتفاقية استصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه ــ سد بسري)،

بناء على القانون رقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ (الموافقة على إبرام اتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه ـ سد بسري)،

بناء على المرسوم رقم ٢٢٩٥ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (إبرام اتفاقية استصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ (إبرام اتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٧٧٠ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ (إبرام اتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي ـ المرحلة الخامسة)،

بناء على المرسوم رقم ٧٧١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ (إبرام اتفاقية إستصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي ـ المرحلة الخامسة)،

بناء على المرسوم رقم ٨١٣ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ (ابرام اتفاقية استصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه ـ سد بسري)،

بناء على المرسوم رقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ (إبرام اتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه ـ سد بسري)،

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أحيل مشروع القانون المرفق الى مجلس النواب الرامي إلى إلغاء ثلاثة قروض مُخصّصة لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع زيادة تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب ـ سدّ بسري ومشروع بناء كلية الصحّة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية) الموافق على إبرامها بموجب القانونين المعجّلين رقم ٢١ و٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ والقوانين رقم ٣٤ و٣٥ و٣٨ و٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ والمبرمة بموجب المراسيم رقم ٢٢٩٥ ورقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ ورقم ٧٧٠ و ٧٧١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ ورقم ٨١٣ ورقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢.

المادة الثانية: إن مجلس الوزراء مكلّف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

بعبدا في ٣٠ حزيران ٢٠٢٦
الامضاء: جوزاف عون

وزير الخارجية والمغتربين
الامضاء : يوسف رجي

وزير المالية
الامضاء : ياسين جابر

وزير التربية والتعليم العالي
الامضاء: ريما كرامي

وزير الاشغال العامة والنقل
الامضاء : فايز رسامني

وزير العدل
الامضاء: عادل نصار

وزير الطاقة والمياه
الامضاء : جوزيف الصدي

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : نواف سلام

الجمهورية اللبنانية
رئاسة الجمهورية

صورة طبق الأصل
مدير عام رئاسة الجمهورية
أنطوان شقير

مشروع قانون

يرمي إلى إلغاء ثلاثة قروض مُخصّصة بموجب القانونين المعجّلين رقم ٢١ و٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ والقوانين رقم ٣٤ و٣٥ و٣٨ و٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع زيادة تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب ــ سدّ بسري ومشروع بناء كلية الصحّة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)

المادة الأولى: عدّل القانونان المعجّلان رقم ٢١ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ ورقم ٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية والمبرمتين بموجب المرسومين رقم ٢٢٩٥ ورقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية، لجهة الغاء الجزء من القرض المخصص لمشروع بناء كلية الصحّة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية.

المادة الثانية: ألغي القانون رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ ورقم ٣٥ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية إستصناع واتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية المبرمتين بموجب المرسومين رقم ٧٧٠ ورقم ٧٧١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي – المرحلة الخامسة).

المادة الثالثة: ألغي القانون رقم ٣٨ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ ورقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ الراميان الى الموافقة على ابرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية المبرمتين بموجب المرسومين رقم ٨١٣ ورقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ والمتعلقتين بمشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه ــ سد بسري.

المادة الرابعة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ صدر القانونان المعجّلان رقم ٢١ ورقم ٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإســـلامي للتنمية والمبرمتين بموجب المرســـومين رقم ٢٢٩٥ ورقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية،

بتاريخ ٢٠١٧/٤/٤ صدر القانون رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ ورقم ٣٥ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية إستصناع واتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية المبرمتين بموجب المرسومين رقم ٧٧٠ ورقم ٧٧١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي – المرحلة الخامسة).

بتاريخ ٢٠١٧/٤/٤ صدر القانون رقم ٣٨ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ ورقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ الراميان الى الموافقة على ابرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية المبرمتين بموجب المرسومين رقم ٨١٣ ورقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ والمتعلقتين بمشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه ـ سد بسري.

وبما أن بعض المشاريع الممولة بقروض من البنك الإسلامي للتنمية تأخرت المباشرة بتنفيذها لعدة أسباب، وقد تفاقم هذا التأخير بعد الأزمة المالية والنقدية إعتباراً من مطلع العام ٢٠٢٠، من ثم بسبب جائحة كورونا، وبعدها بسبب تخلّف الدولة اللبنانية عن تسديد مُستحقات القروض والذي أدى إلى توقيف البنك لجميع عملياته في لبنان،

ولما كان قد تبيّن أنّه خلال زيارة بعثة البنك الإسلامي للتنمية إلى لبنان من ٦ ـ ٢٠٢٥/٧/١١ اقترح البنك الإسلامي للتنمية إلغاء /٣/ قروض عائدة لثلاثة مشاريع تعتبر متأخرة جداً والعائدة للمشاريع الثلاث التالية:

١. **مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي** الذي يهدف إلى إستكمال الأوتستراد الساحلي الجنوبي الممتد من برج رحال حتى مدخل العباسية.

٢. **مشروع زيادة تغذية منطقة بيروت الكبرى بمياه الشرب** الذي يهدف إلى تزويد بيروت الكبرى بمياه الشرب من خلال بناء سدّ بسري بالإضافة إلى إنشاء محطة لمعالجة المياه في الوردانية وشبكة أنابيب لنقل المياه وإنشاء محطة كهرومائية بطاقة /١٢/ ميغاواط/ساعة وشبكة للصرف الصحي في منطقة تجمع السدّ وبنى تحتية ذات صلة بالمشروع.

٣. **مكوّن بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية** لجهة الغاء الجزء من القرض المخصص لمشروع بناء كلية الصحّة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية

وبما أن الموضوع المذكور يستوجب استصدار قانون في مجلس النواب.

لذلك،

أعدت الحكومة مشروع القانون المذكور وهي إذ تحيله الى المجلس النيابي الكريم راجيةً إقراره.



تقرير اللجان النيابية المشتركة

حول

" مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٣٣٢٣ الرامي إلى إلغاء ثلاثة قروض مخصصة لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب– سد بسري ومشروع بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)".

عقدت اللجان النيابية: المال والموازنة، الإدارة والعدل، الشؤون الخارجية والمغتربين، الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه، الصحة العامة والعمل والشؤون الاجتماعية، التربية والتعليم العالي والثقافة، البيئة، وتكنولوجيا المعلومات، جلسةً مشتركة عند الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الأربعاء الواقع فيه ٢٠٢٦/١٠/١٤، برئاسة دولة نائب رئيس مجلس النواب إلياس بو صعب، وحضور عدد من السادة النواب، وذلك لدرس "مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٣٣٢٣ تاريخ ٣٠ حزيران ٢٠٢٦ الرامي إلى إلغاء ثلاثة قروض مخصصة لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب– سد بسري ومشروع بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)".

- تمثلت الحكومة بمعالي وزير المهجّرين ووزير الدولة لشؤون التكنولوجيا والذكاء الإصطناعي كمال شحادة.

كما حضر الجلسة كلٌّ من:

- مدير عام وزارة التربية والتعليم العالي فادي يرق
- رئيس الهيئة العامة للطيران المدني محمد عزيز
- الأمين العام لوزارة الخارجية والمغتربين السفير عبد الستار عيسى
- مدير عام وزارة الصحة العامة وئام بو حمدان
- مدير عام الهيئة الوطنية لإدارة النفايات مروان رزق الله
- رئيس مركز الاستشارات القانونية في وزارة الخارجية والمغتربين السفير جورج بيطار
- مدير عام مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان ربيع خليفة.

بعد الاطلاع على الاسباب الموجبة وعلى مضمون مشروع القانون،

رأى السادة النواب أن جمع ثلاثة قروض مخصصة لمشاريع مختلفة ضمن مشروع قانون واحد لا يتيح درس كل قرض بصورة مستقلة وتقييم مدى جدوى الإبقاء عليه أو إلغائه، لا سيما أن الأسباب والمبررات التي قد تستدعي إلغاء أحد القروض لا تنطبق بالضرورة على القروض الأخرى، الأمر الذي يقتضي دراسة كل قرض على حدة، في ضوء طبيعة المشروع المخصص لتمويله ومدى الحاجة إلى استمراره.

كما أثار السادة النواب مسألة عدم وجود كتب خطية صادرة عن الجهة المقرضة تتضمن طلباً بإلغاء القروض المذكورة أو موافقة صريحة على إلغائها، معتبرين أن هذه المسألة تستوجب الاستيضاح قبل اتخاذ أي قرار بشأنها

وبعد البحث والمناقشة، قررت اللجان النيابية المشتركة ردّ مشروع القانون وذلك للسببين الآتين:

١- وضع كل قرض من القروض الثلاثة في مشروع قانون مستقل.

٢- الطلب إلى الحكومة دراسة مدى جدوى إلغاء هذه القروض أو الإبقاء عليها.

واللجان، إذ ترفع تقريرها هذا مع سببي الردّ إلى المجلس النيابي الكريم، لتأمل الأخذ بمضمونه.

بيروت في ٢٠٢٦/١٠/١٤

المقرر الخاص

النائب

د. عناية عز الدين